

التأسيس المقاصدي للمشترك الإنساني Shared Humanity as a principle of Maqasid

د. وائل الحارثي¹

جامعة أم القرى مكة المكرمة

wshh77@hotmail.com

تاريخ الوصول 2020/11/22 القبول 2021/08/11 النشر على الخط 2021/12/15
Received 22/11/2020 Accepted 11/08/2021 Published online 15/12/2021

ملخص:

يحاول هذا البحث المساهمة في تأصيل مفهوم (المشترك الإنساني) وهو مفهوم عالمي يتقاطع مع بعض المفاهيم الإسلامية الأصيلة، والمندرجة ضمن علم مقاصد الشريعة. حيث أبان البحث عن أهم المفاهيم والمصادر والأصول الشرعية التي تؤسس هذا المفهوم في الرؤية الإسلامية. كما حاول البحث تقديم أطروحة لإدماج مفهوم (المشترك الإنساني) ضمن منظومة مقاصد الشريعة، من خلال الكشف عن المداخل المقاصدية لمشروعية أصل المشترك الإنساني، وكيف يمكن أن يؤثر في نظرية الاجتهاد المقاصدي.

الكلمات المفتاحية: المشترك الإنساني، مقاصد الشريعة، الأخلاق العالمية، نظرية المقاصد.

Abstract:

This paper explores the concept of “shared humanity”, a global concept that overlaps with some fundamental Islāmic principles that are essential to *Maqāṣid al-Sharī‘ah*. This paper expounds on the most important principles of the *Sharī‘ah* that underpin this concept from an Islāmic perspective. It lays out a proposal to incorporate the concept of “shared humanity” into the framework of *Maqāṣid al-Sharī‘ah*, while exploring the principles of *Maqāṣid* that lay the foundation for it. It further explores how this concept can influence *Maqāṣid*-driven legal reasoning (*ijtihād*).

Keywords: shared humanity, objectives of the Sharī‘ah, Maqāṣid al-Sharī‘ah, universal principles, Maqāṣid Theory, *ijtihād*.

مقدمة:

لا زالت كثير من المفاهيم المتداولة في الخطاب الثقافي العالمي لم تأخذ حقها من النظر والبحث والتأصيل والمراجعة في الخطاب الإسلامي، خاصة تلك المفاهيم والمعاني ذات الجذور العميقة والمتأصلة في نصوص الوحي. ولعل مفهوم المشترك الإنساني من تلك المفاهيم كثيرة التداول، والتي لاقت رواجاً وقبولاً لدى مختلف العقلاء والمنظرين والمفكرين في شتى الخطابات الثقافية، حتى تتداعى المنظرون لتقريرها وترويجها وتأصيلها. ومن هذا المنطلق وهو تأصيل المعاني الإنسانية المشتركة تأتي هذه المقاربة المقاصدية التي تظهر شيئاً من كمالات شريعة الإسلام ومدى استيعابه لمحامد ومكارم المعاني والأخلاق والأفكار والتصورات، وأنه أينما كان الخير والصالح فثمَّ شرع الله. ولما كانت خاصية المقاربة المقاصدية هي الاستناد للكليات العقلية والفطرة السليمة والوحي الصحيح = كانت هي أجدر المناهج لبيان أصالة المفاهيم الإنسانية التي يجتمع عليها العقلاء. ولذلك كان القرآن الحكيم هو المصدر الأول لتأصيل المقاصد الإنسانية المشتركة التي تؤسس لمفهوم المشترك الإنساني، يقول الشاطبي (ت: 790هـ): «إن الكتاب قد تقرر أنه كُلية الشريعة، وعمدة الملة، وينبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة بغيره، ولا تمسك بشيء يخالفه، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير واستدلال عليه؛ لأنه معلوم من دين الأمة»⁽¹⁾. ومن جهة أخرى؛ فإن البحث في المشتركات الإنسانية يقع في دائرة خصائص رسالة الإسلام لأنها رسالة عالمية، للبشرية جمعاء، لأصل نوع "الإنسان" ذلك المخلوق الذي اختصه الله بالإعلاء والتفضيل والتكريم: ﴿ولقد كرّمنا بني آدم... وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾ [الإسراء، 70]، لذلك كانت الرسالة الإسلامية رحمة للعالمين: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء، 107]. ولا شك أن هذه الخصائص - التكريم والتفضيل والرحمة، وغيرها - لها مستلزمات ومقتضيات ولوازم، منها الاشتغال على المعاني التي تحقق عالمية هذا الرسالة الإسلامية وتُبين عن رحمتها بالتواصل والتشارك مع كافة البشر أجمعين الموافقين منهم والمخالفين.

المبحث الأول: المشترك انساني المفهوم والأصول ومصادر الاشتراك

● المطلب الأول: مفهوم المشترك الإنساني

يمكن مراجعة مفهوم (المشترك الإنساني) باعتبارين؛

الأول: باعتبار مفرداته، حيث يمكن النظر لمفهومي الاشتراك، والإنسان.

فالاشتراك لغة من مادة «شَرَك» الشين والراء والكاف أصلان، أحدهما يدل على مقارنة وخلاف انفراد، والآخر يدل على امتداد واستقامة.

فالأول الشركة، وهو أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما. ويقال: شاركت فلاناً في الشيء، إذا صرت شريكه.

(1) الموافقات (4/ 144)، بتحقيق: مشهور حسن سلمان.

وأشركت فلانا، إذا جعلته شريكا لك. قال الله جل ثناؤه في قصة موسى: ﴿وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ [طه: 32]. ويقال في الدعاء: اللهم أشركنا في دعاء المؤمنين، أي اجعلنا لهم شركاء في ذلك، وشركت الرجل في الأمر أشركه. وأما الأصل الآخر فالشرك: لقم الطريق، وهو شراكه أيضا. وشراك النعل مشبه بهذا. ومنه شرك الصائد، سمي بذلك لامتداده⁽¹⁾.

وذكر ابن منظور في (لسان العرب) أن: «الشركة والشركة سواء: مخالطة الشريكين. يقال: اشتركنا بمعنى تشاركنا، وقد اشترك الرجلان وتشاركوا وشارك أحدهما الآخر...»

وطريق مشترك: يستوي فيه الناس. واسم مشترك: تشترك فيه معان كثيرة كالعين ونحوها فإنه يجمع معاني كثيرة⁽²⁾. والمشارك في هذا المقام يفارق المعنى الشائع في المعاجم والمراجع التراثية التي تخصّ لفظ المشترك بـ(المشارك اللفظي)، وعمامة التعريفات المذكورة في ذلك السياق لا علاقة لها بالمعنى الاصطلاحي المعاصر.

ووصف (الاشتراك) في التركيب الاصطلاحي لمفهوم (المشارك الإنساني) هو وصف لنوع العلاقة وطبيعة وظيفتها. أما مفهوم (الإنسان) في السياق اللغوي؛ فإنه ينتهي إلى خاصية الاستثناس التي تقتضي الاجتماع والتقارب مع كل مألوف، يقول ابن فارس في (مقاييس اللغة): «(أنس) الهمزة والنون والسين أصل واحد، وهو ظهور الشيء، وكل شيء خالف طريقة التوحش. قالوا: الإنس خلاف الجن، وسموا لظهورهم...»⁽³⁾.

وذكر الزاغب الأصفهاني (ت: 502هـ) في (مفرداته) مؤكدا على خاصية الاجتماع/الاشتراك في مفهوم الإنسان: «الإنس: خلاف الجن، والأنس: خلاف النفور، والإنسيّ منسوب إلى الإنس يقال ذلك لمن كثر أنسه، ولكلّ ما يؤنس به... والإنسيّ من كل شيء: ما يلي الإنسان، والوحشيّ: ما يلي الجانب الآخر له.

والإنسان قيل: سمي بذلك لأنه خلق خلقة لا قوام له إلا بإنس بعضهم ببعض، ولهذا قيل: الإنسان مدنيّ بالطبع، من حيث لا قوام لبعضهم إلا ببعض، ولا يمكنه أن يقوم بجميع أسبابه، وقيل: سمي بذلك لأنه يأنس بكلّ ما يألفه»⁽⁴⁾.

وهذا المعنى اللغوي الذي تواضع الناس عليه يؤسس حتى على المستوى اللغوي للمشارك الإنساني باعتبار أن الإنسان هو الكائن المتميّز بالأنس، أي الكائن الاجتماعي المدني بطبعه، ومقتضى ذلك هو أصالة خاصية التعامل الأنيس أو المؤنس مع الآخرين بالمودة والتفاهم والتوافق وسواها من مقومات الأنس.

ووصف (الإنساني) في التركيب الاصطلاحي لمفهوم (المشارك الإنساني) هو وصف لمصدر العلاقة ومجال اشتغالها/أو موضوع علمها وعملها.

(1) مقاييس اللغة، لابن فارس (3/ 265).

(2) لسان العرب (10/ 449).

(3) مقاييس اللغة، لابن فارس (1/ 145).

(4) المفردات في غريب القرآن، للزاغب الأصفهاني (ص: 94).

وبالمفهوم المركّب؛ قيل في بيان المراد بالمشترك الإنساني: أنها «القيم الإنسانية الموجودة في جوهر كل الأديان والحضارات والمدارس الفكرية، التي تلبي حاجيات الإنسانية الفطرية من حيث هو إنسان»⁽¹⁾.

فهي قيم ومبادئ عابرة للخصوصيات الثقافية للأمم، كإقامة العدل وإنصاف المظلوم وبغض الظلم، وتحقيق الحرية وكرامة الإنسان، والحفاظ على النفس الإنسانية وتأمين حاجاتها المختلفة، إلى غيرها من القيم المشتركة الأخرى التي لا تختص بها أمة ولا حضارة ولا دين ولا ملة⁽²⁾.

وقيل: «مجموع القواسم المشتركة الكبرى التي تجمع بني الإنسان على اختلاف مرجعياتهم، وتتمثل هذه القواسم في الخلقة الآدمية والأرض والحياة والمصلحة والقيم الأخلاقية والمبادئ العامة»⁽³⁾.

ويمكن القول بأن المشترك الإنساني: هو مجموع الأفكار - التصورات، المبادئ، المفاهيم - والسلوكيات التي يتفق أو يتوافق ويتواطأ الناس - كلّهم أو جلّهم إلا ما شذّ - على القول بها فطرة وعقلا واجتماعا، وما يترتب عليها من حقوق وواجبات.

فالمرجعية المشتركة المكونة من ثلاثة مصادر هي المرجعية المؤثرة في تشكيل المفهوم المشترك (للمشترك الإنساني) وهي: الفطرة، والعقل الصحيح، والمصلحة الاجتماعية التي يجتمع الناس عليها لتدبير شؤونهم واختلافهم.

وهذه المرجعية تثبت أنّ ثمة مُشتركا ومؤتلفا بين الناس يجدر بهم التمسك به من أجل تحقيق مطلب التعايش والسّلم المجتمعي، الذي يكفل الحقوق والحريات الفردية والفكرية التي تضمن الحدّ المناسب من العلاقات الإنسانية، مع احترام حدود الاختلاف والخصوصيات الهوياتية الدينية والفكرية والاجتماعية التي يتطلبها مبدأ التعددية والتنوّع والاختلاف الذي قدّره الخالق جل وعلا كما في قوله تعالى ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة، ولا يزالون مختلفين، إلا ما رحم ربك، ولذلك خلقهم﴾ [هود: 118].

ومن جهة أخرى، يجدر التأكيد على أن مطلب المشترك الإنساني لا يقضي على الخصوصيات الثقافية.

● مستويات الاشتراك الإنساني، تظهر في ثلاثة أسس:

- الاشتراك في الخلق والوجود، كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ [النساء، 1]، وقوله: ﴿وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة﴾ [الأنعام، 98]، وقوله: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ [الأعراف، 189]. وقوله: ﴿خلقكم من نفس واحدة﴾ [الزمر، 6].
- الاشتراك في القيم والمبادئ الكلية/العليا.
- الاشتراك في المصالح الدنيوية، المادية والمعنوية.

(1) النظر الشرعي في بناء الائتلاف وتدبير الاختلاف، محمد بن محمد رفيع (ص: 17).

(2) انظر: المنهج القرآني في بناء المشترك الإنساني، محمد رفيع، مجلة إسلامية المعرفة، عدد (رقم: 640).

(3) المشترك الإنساني مدخلا للتعايش الحضاري، أحمد الفزّك، تقرير في شبكة ضياء <https://diae.net/50594/>.

● المشترك الإنساني والمفاهيم المقاربة:

يمكن الإشارة إلى أن مفهوم المشترك الإنساني قد تداوله العديد من الباحثين والمتقنين في أنساق مختلفة ومصطلحات متعددة لكن بمعاني متقاربة في المضمون.

ومن تلك المصطلحات والمفاهيم؛ القيم المشتركة، أو المشترك الحضاري البشري، أو الإنسانية المشتركة، أو الأخلاق العالمية أو المشترك الأخلاقي⁽¹⁾.

● المطلب الثاني: أصول المشترك الإنساني في نصوص الوحي.

اشتملت كثير من نصوص الوحيين على أصول ومعاني ومبادئ تنتهي إلى تقرير وتأكيد تلك المساحات المشتركة والمتجذرة في أصل النوع الإنساني، والتي لا يختلف عليها أحد. ومن تلك الأصول المنصوصة؛

- أصل الوجود والخلق؛ وهو أسّ الاشتراك حيث يشترك البشر في أصل الخلقة، حيث يقول الله تعالى: ﴿خلقكم من نفس واحدة﴾ [النساء: 1، الأعراف: 189]، وغيرها كما تقدّم.

- أصل التكریم والتفضيل المشترك ﴿ولقد كرّمنا بني آدم﴾ [الإسراء، 70]، وقوله تعالى: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾ [التين: 4].

قال القرطبي: «وإنما التكریم والتفضيل بالعقل»، وقال: «والصحيح الذي يُعُول عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي هو عمدة التكيف، وبه يعرف الله، ويفهم كلامه»⁽²⁾.

وقال أبو بكر ابن العربي عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾، قال: «ليس لله تعالى خلق هو أحسن من الإنسان؛ فإن الله خلقه حيًا، عالمًا، قادرًا، مريدًا، متكلمًا، سميعًا، بصيرًا، مدبرًا، حكيمًا، وهذه صفات الرب»⁽³⁾.

- أصل التعارف الفكري ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات، 13].

ويظهر هنا النداء الرباني بوصف الإنسانية ليشير إلى عموم توجيه الخطاب لأهل الإيمان وأتباع الأديان وغيرهم، وامتنّ الله بخلقهم متنوعين بوصفهم الإنساني لهدف مباشر وهو التعارف. ويلاحظ التنصيص على أصول الأوصاف التي تجمع أصل

(1) انظر: الأخلاق العالمية، محمد المطيري (ص: 48)، اطروحة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، قسم الثقافة، غير منشورة.

(2) تفسير القرطبي (294/10).

(3) أحكام القرآن، لابن العربي (415/4)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.

النوع الإنساني من حيث الفردية (ذكر وأنثى) ومن حيث صورة الاجتماع الأولية (شعوبا وقبائل) قبل طرء الخلاف، هذا الامتنان الرباني بهذا التنوع والاختلاف يفيد بأن من مقاصد الخلق أن يبقى الناس على هذا التنوع ولاختلاف من أجل يتحقق الاحتياج والتعارف للتكامل في إعمار الأرض.

وليس المقصود في الآية هو مطلق التواصل أو تعامل الأمم بعضها ببعض، وإنما تواصلها من أجل المعروف وأن تتعامل بالمعروف، بدليل ربط التعارف بالكرامة والتقوى⁽¹⁾.

ولازم التعارف: التأثير والتأثر، وأساسه التداخل والتقارب والاشتراك، والاختلاف والتنوع والتعدد سنة وإلهية وقدر كوني، ويبقى الإشكال في تدبيره وإدارته حتى يتحقق به التعارف والتكامل في مساحات المشترك الإنساني.

- أصل التدافع الإنساني: كما في قوله جلّ وعلا: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض﴾ [البقرة، 251]، وقوله تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع ومساجد﴾ [الحج، 40]. يقول الراغب الأصفهاني «والدفع صرف الشيء من مكان إلى مكان، أو عن حالة إلى حالة»⁽²⁾.

ومفردة (التدافع) تحمل معنى المفاعلة والتحفيز والتفاعل والتنافس والتنوع والتعددية، بل وحتى بالتعاون والتكامل، وهي لا تحمل -بالضرورة- معنى التدافع المادي بالقتال، بل تحمل كل أنواع المكافحة والمعارضة بين مختلف الشائيات الفكرية أو الثقافية أو السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، وتصحيح الاختلالات بين المختلفين من أجل تحقيق التوازن والعدل والأصلح. لذلك فإن الحمولة الدلالية لمفهوم التدافع يتضمن المستوى التفاعلي الإيجابي بين المختلفين، بما يساهم في إعادة بناء فاعلية الإنسان في الاتجاه الأصلح أو الأقل مفسدة.

ولعل اطروحة التدافع الإنساني تصلح بديلا عن اطروحات الصراع المتطرف، بما تحمله من مضامين التنافس والتزاحم من أجل تأخير خيارات الاقتتال والصراع الذي يعود بالهلاك على الإنسانية. ويؤكد هذا المعنى وهو تقديم العدل والإحسان مع المخالفين لتحقيق حد من التعايش السلمي = قوله تعالى: ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرؤهم وتقسطوا إليهم﴾ [الممتحنة، 8].

بل نصّ التوجيه الرباني بأن يكون الدفع بالحسنى، يقول الله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن السيئة﴾ [المؤمنون، 96]، ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ [فصلت، 34]، وهذا النتيجة هي من بركات منهج التدافع بالحسنى الذي قد يؤثر في تحويل العدو إلى صديق وولي.

فالتدافع لا يلغي الاختلاف والتنوع، لكنه ينبّه على أهمية النظر للجانب الإيجابي للاختلاف ومحاولة تضيق هوامش الصراع والمظالم.

كما إن التدافع يحفز نحو التطور من خلال الاستفادة من الاختلاف الإنساني بشكل لا يعود على الأصول والمحكمات بالنقض والإبطال.

(1) انظر: الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، طه عبد الرحمن (ص: 21).

(2) تفسير الراغب الأصفهاني (513/1).

ومن معاني التدافع؛ الدفع بأن يفسح أحدهم مكانا للآخر وهذا يعني التعايش والتنافس وقبول الآخر. هذه المعاني تلتقي بشكل أو آخر في ساحة المشتركات الإنسانية، وتستوعب مفاهيم التدافع والتنافس والتزاحم من أجل تحقيق مساحة للعيش المشترك مع بقاء الاختلاف.

- أصل الاستخلاف في عمارة الأرض ﴿هو الذي جعلكم خلائف في الأرض﴾ [فاطر 39] وقوله تعالى: ﴿هو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعض درجات ليلوكم﴾ [الأنعام، 165]
- أصل الدعوة للدخول في السلم ﴿يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ [البقرة، 208].

- أصل الرحمة ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ [الأنبياء، 107]
- أصل التتميم الأخلاقي، لحديث: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»⁽¹⁾.

● المطلب الثالث: مصادر وعوامل الاشتراك الإنساني.

الاشتراك قدرٌ كوني وسنة من سنن الحياة له مصادره وعوامله التي خلقت وأسست البشرية عليها أو تطوّر التاريخ البشري من خلالها.

وأبرز هذه العوامل والمصادر التي سببت هذا الاشتراك:

- أولاً: الفطرة:

وهي العقل الغريزي الذي وهبه الخالق جل وعلا للإنسان، المشتمل على المعارف الضرورية والمبادئ الأولية والبديهيات ونحوها من العلوم التي يشترك فيها جميع العقلاء من مبادئ التفكير المركوز في النفوس بلا تعلّم ولا تحصيل، كما أنها هي المعرفة الأساس التي تستند إليها جميع المعارف.

يقول أبو زيد البلخي (ت: 322هـ) في كتابه (مصالح الأبدان والأنفس): «إن الله جلّ ذكره خصّ الإنسان بقوة التمييز ليعرف النافع فيجتنبه والضرار فيجتنبه ليكون ذلك سبباً إلى صلاح معاشه ومعاده وذريعة إلى إحراز خير عاجله وآجله، وآلته في اجتلاب المنافع واجتناب المضار نفسه فبدنه، فبصلاحهما يتهيأ له بلوغ الواجب من ذلك عليه إذ ليس للإنسان سواهما.

وهما قسما كونه وسببا وجوده في هذا العالم؛ فلذلك يحق على كل عاقل أن يعمل جهده واجتهاده فيما يستلزم سلامتهما وصحتهما ويدفع عنهما عوارض الأذى والآفات، وحوادث العلل والأسقام. وأن لا يُفَيِّتَ نفسه حظاً من العلم بالأشياء التي

(1) أخرجه أحمد في المسند (512/14)، والبحاري في الأدب المفرد برقم (273)، والبيهقي في السنن الكبرى (323/10)، وفي بعض الروايات «بعثت لأتمم صالح الأخلاق»، وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (45)، وقال: هو حديث صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره.

يُصل بمعرفتها واستعمالها إلى صلاحهما. وأن يجعل ذلك من أهم أموره إليه، وأولاهها بأن يقصر عنايته عليه»⁽¹⁾. ويقول الراغب الأصفهاني (ت: 502هـ): «الإنسان مفطور على إصلاح النفس، الإنسان مفطور في أصل الخلقة على أن يصلح أفعاله وأخلاقه وتمييزه وعلى أن يفسدها وميسر له أن يسلك طريق الخير والشر وإن كان منهم من هو بالجملة إلى أحدهما أميل. وعلى تمكنه من السبيلين دلّ الله بقوله: (إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً) وقوله تعالى: (وهديناه النجدين) أي عرفناه الطريقين، وكما أنه مفطور على اكتساب الأمرين في ابتدائه مفطور على أنه إذا تعاطى أحدهما أن خيراً وأن شراً ألفه، فإذا ألفه تعودده، وإذا تعودده تطبع به، وإذا تطبع به صار له طبعاً وملكة فيصير فيه بحيث لو أراد أن يتركه لم يمكنه»⁽²⁾.

وقال ابن القيم (ت: 756هـ) في بيان علاقة الشريعة بالفطرة: «الشرائع إنما جاءت بتكميل الفطر وتقريرها، لا بتحويلها وتغييرها، فما كان في الفطرة مستحسننا جاءت الشريعة باستحسنانه... وما كان في الفطرة مستقبها جاءت الشريعة باستقباحه...»⁽³⁾.

وعقد الطاهر ابن عاشور (ت: 1393هـ) فصلاً بين فيه أن مبنى مقاصد الشريعة على الوصف الأعظم للشريعة وهو: وصف الفطرة التي هي أصل العقلانية وأساس الاشتراك بين بني الإنسان، فقال: «ابتناء المقاصد على وصف الشريعة الإسلامية الأعظم؛ وهو الفطرة»⁽⁴⁾.

قال الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30].

والفطرة: الخلقة، أي النظام الذي أوجده الله في كل مخلوق... وهي الحالة التي خلق الله عليها عقل النوع الإنساني سالماً من الاختلاط بالعروانات والعادات الفاسدة»⁽⁵⁾.

ثم يقول في بيان علاقة الفطرة بالمقصد الشرعي: «ونحن إذا أجدنا النظر في المقصد العام من التشريع... نجده لا يعدو أن يسائر حفظ الفطرة والحذر من خرقها واختلالها»⁽⁶⁾.

ثم يبيّن ابن عاشور دلالة هذه الوصف في التأسيس التشريعي: «فوصف الإسلام بأنه الفطرة معناه أنه فطرة عقلية، لأن

(1) مصالح الأبدان والأنفس، أبو زيد البلخي (ص: 110)، تقديم ودراسة: مالك بدر، ومصطفى عشوي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، عام 1424هـ.

(2) تفصيل النشاطات وتحصيل السعادت، للراغب الأصفهاني (ص: 97)، دار مكتبة الحياة، بيروت - لبنان، 1983 م.

(3) مفتاح دار السعادة، لابن القيم (2/1027).

(4) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (ص: 259)، بتحقيق الميساوي.

(5) ابن عاشور، المصدر السابق (ص: 261-263).

(6) المصدر السابق (ص: 266).

الإسلام عقائد وتشريعات؛ وكلها أمور عقلية أو جارية على وفق ما يشهد به العقل ويدركه»⁽¹⁾.
ويؤكد علّال الفاسي (ت: 1394هـ) أن الإسلام «اعتبر نفسه دين الفطرة؛ وبمقتضى ذلك قيّد كل نظرة أو اعتبار للنواميس أو مراعاة للمصالح (بالمعروف) من أخلاق الفطرة؛ أي تلك الأسس الأخلاقية التي أقرتها جميع الديانات والمذاهب السابقة على اختلاف نزعاتها وطبيعتها»⁽²⁾.

بل ذهب علّال الفاسي إلى القول بأن التشريع الإسلامي خاضع للعرف الإنساني الذي تعارفت عليه الإنسانية منذ نشأتها، ولم يخرج عنه دين من الديانات ولا مذهب من المذاهب السليمة⁽³⁾.

وكأن الفاسي ينبّه إلى أن ثمة اتفاق بين الناس يمكن وصفه بـ(الإجماع الإنساني)، فإذا ثبت مثل هذا الإجماع فإنه سيكون مؤثراً في كافة التشريعات المشتركة أو المتقاطعة، ولا شك أن مفهوم المشترك الإنساني يبحث في كافة درجات الاتفاق والاجتماع الإنساني حتى يقرره كقاعدة أساسية للعيش المشترك.

- **ثانياً؛ العقل السليم/الصريح:** أو قطيعات العقل وإجماعات العقل الإنساني/الجمعي، فإنها مصدر معتبر للكشف عن المشتركات الإنسانية والمصالح المشتركة، ويشهد لذلك تقرير العزّ بن عبد السلام (ت: 660هـ) في قواعده بأن: «معظم المصالح الدنيا ومفاسدها معروفة بالعقل، وذلك معظم الشرائع»⁽⁴⁾.

وقال في موطن آخر: «وأما مصالح الدنيا وأسبابها ومفاسدها فمعروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعتررات، فإن خفي شيء من ذلك طُلب من أدلته.

ومن أراد أن يعرف المناسبات والمصالح والمفاسد، راجحها ومرجوحها؛ فليعرض ذلك على عقله بتقدير أن الشرع لم يرد به، ثم يبيّن عليه الأحكام فلا يكاد حكم منها يخرج عن ذلك إلا ما تعبد الله به عباده ولم يقفهم على مصلحته أو مفسدته»⁽⁵⁾.

والمقصود بالعقل في هذا المقام هو العقل المكتسب المبني على المقدمات الضرورية وحصيلة مبادئ الفطرة وما نتج عن التجربة واستنبطه العقل بيقين⁽⁶⁾.

وعقد ابن القيم (ت: 756هـ) فصلاً قال في صدره: «الشَّرَائِعُ كلها في أصولها - وإنّ تباينت - متفقَةٌ مركوزٌ حُسْنُها في

(1) مقاصد الشريعة الإسلامية (ص: 262).

(2) انظر: مقاصد الشريعة ومكارمها، علّال الفاسي (ص: 194).

(3) انظر: مقاصد الشريعة ومكارمها (ص: 195).

(4) قواعد الأحكام، للعزّ بن عبد السلام (6/1).

(5) القواعد الكبرى = قواعد الأحكام (13/1) بتحقيق حماد وضميرية، دار القلم.

(6) يقول الغزالي: «... والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا وإنما تفهدها التجربة والممارسة». إحياء علوم الدين (2/241) دار المعرفة-بيروت.

العقول ولو وقعت على غير ما هي عليه لخرجت عن الحكمة والمصلحة والرحمة»⁽¹⁾.
ثم أبان عن أن أوامر الشرع ترد على وفاق طبائع العقل، فقال: «... أمرهم بالمعروف الذي تعرفه العقول وتقر بحسنه الفطر، فأمرهم بما هو معروف في نفسه عند كل عقل سليم، ونهاهم عما هو منكر في الطباع والعقول بحيث إذا عرض على العقول السليمة أنكرته أشد الإنكار، كما أن ما أمر به إذا عرض على العقل السليم قبله أعظم قبول وشهد بحسنه»⁽²⁾.
حتى إن للعقل الإنساني الصحيح سهم في الكشف عن قسم من مقاصد الشريعة، يشير لذلك الطاهر ابن عاشور بقوله: «المقاصد الشرعية نوعان: معان حقيقية ومعان عرفية عامة... فأما المعاني الحقيقية فهي التي لها تحقق في نفسها بحيث تدركها العقول السليمة ملائمتها للمصلحة أو منافرتها لها... إدراكا مستقلا ألفتها نفوس الجماهير وأدركت حسننها بالتجربة»⁽³⁾.

ويقدر عبد الله ابن بيّه بداهة الاشتراك في المعاني بناء على قاعدة العقل؛ قائلا: «إنه مهما استغرق المرء في مجادلات فكرية حول المبدأ المطلق والنسبي، وتلوت به النظريات الفلسفية في معارج منحرجات لا نهاية لها، فإن من البديهي أنه توجد قيم مشتركة وأن العقل الذي هو أحسن الأشياء توزيعاً بين الناس كما يقول ديكرت واللغة هما خير برهان على ذلك. فكل عقل وكل لغة يعتبر فيها "العدل" كلمة نبيلة حبيبة على النفوس، وكلمة "الصدق"، وكلمة الحرية، التسامح، الوفاء، وغيرها من الألفاظ المحمودة عند كل الأقوام.

وفيها نقيض تلك الألفاظ وهو مذموم لا يقبله أحد مثل: الجور، الظلم، فلو قلت لأشد الناس جوراً إنه جائر لسخط من ذلك وأحب أن يوصف بالعدل، حتى الكذاب لا يريد أن يوصف بذلك. التعصب، الخيانة، الغدر؛ إنها صفات مذمومة كريهة إلى النفوس ممقوتة من جميع الأقوام، الفطرة والعقل يمجّانها. أليس ذلك دليلاً عملياً وبرهاناً ساطعاً على وجود قيم مشتركة»⁽⁴⁾.

- ثالثاً: بقايا الشرائع والأديان السماوية = شرع من قبلنا:

كما قال تعالى: ﴿وإن من أمة إلا خلا فيها نذير﴾ [فاطر:24]، وقد اتفقت الرسل على الدعوة إلى أصول الأخلاق وصالح الأعمال.

يقول الطاهر ابن عاشور مشيراً إلى إقرار الشرع لبقايا الشرائع الوضعية والسماوية وما فيها من خير وصلاح وتعزيزها والبناء عليها: «الشريعة في تشريعاتها إنما جاءت لتغيير أحوال الناس، والتحقيق أن للتشريع مقامين: الأول: تغيير الأحوال الفاسدة وإعلان فسادها، وهذا هو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة:257]...

(1) مفتاح دار السعادة، لابن القيم (864/2).

(2) مفتاح دار السعادة (874/2).

(3) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (ص:251).

(4) القيم المشتركة، عبد الله ابن بيّه، مقالة، موقعه على النت.

والثاني: تقرير أحوال صالحة قد اتبعها الناس، وهي الأحوال المعبر عنها بالمعروف في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [الأعراف: 157]. وأنت إذا افتقدت الأشياء التي انتحاهها البشر منذ القدم وأقاموا عليها قواعد المدنية الإنسانية تجدها أمورا كثيرة من الصلاح والخير تُورثت من نصائح الاء والمعلمين والمربين والرسل والحكماء والحكام العادلين حتى رسخت في البشر مثل إغاثة الملهوف، ودفع الصائل، وحراسة القبيلة والمدينة، والتجمع في الأعياد ... فالنظر إلى اختلاف الأمم والقبائل والأحوال من أهم ما تقصده شريعة عامة ...

وليس مرادنا بالتغيير تغيير أحوال العرب خاصة، ولا بالتقرير تقرير أحوالهم كذلك، بل مرادنا تغيير أحوال البشر وتقريرها سواء كانوا العرب أم غيرهم. وذلك أن جماعات البشر كانوا غير خالين من أحوال صالحة، هي بقايا الشرائع أو النصائح أو اتفاق العقول السليمة.

فقد كان العرب على بقية من الحنيفية، وكانت اليهود على بقية من شريعة عظيمة، وكانت النصارى على بقية منها ومن تعاليم المسيح عليه السلام. وكان مجموع البشر على بقية من مجموع الشرائع الصالحة نحو شرائع المصريين واليونان والروم، وعلى اتباع ما دلت عليه الفطرة السليمة مثل عدّ قتل النفس جريمة ... ومن رحمة الشريعة أنها أبقت للأمم معتادها وأحوالها الخاصة، إذا لم يكن فيها استرسال على فساد⁽¹⁾.

ويقول أحمد الريسوني في ذات السياق مؤكداً أن: «الكتب المنزلة متعددة مختلفة باعتبارات، ومتحدة مشتركة باعتبارات أخرى. الكتب المنزلة - والشرائع المثبثة فيها - تتفق في أمور وتختلف في أمور.

وما دام موضوعها هو: الإنسان، في جوهره وطبيعته، في خصائصه ونقائصه، وفي صفاته ومقوماته، في ميوله واحتياجاته الأساسية، في هذه الأمور كلها: الإنسان هو، من آدم إلى آخر ولد آدم. ما دام الأمر كذلك، فلا بد أن تكون هناك أشياء كثيرة يشترك فيها الناس، على الأقل في أصولها وجملتها⁽²⁾.

المبحث الثاني: التأسيس المقاصدي للمشترك الإنساني

● المطلب الأول: خصائص ومميزات التأسيس المقاصدي للمشترك الإنساني.

تمتاز زاوية البحث المقاصدي في تأسيس المفاهيم وتأسيس المعاني المتعلقة بالمشترك الإنساني بميزات؛ منها:

- **محورية الإنسان في المسألة المقاصدية، والإنسان في النظر المقاصدي هو مركز المصلحة، وليس مركز الكون** كما في أطروحة الأنسنة المغالية في المادية والذاتية الفردانية.

ولعل ابن القيم وفق في صياغة أبرز المحددات المقاصدية للشريعة والتشريع في الإسلام، من خلال عبارته السائرة: «الشريعة مبناه وأساسها على الحِكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدلٌ كلها، ورحمةٌ كلها، وحكمةٌ كلها، ومصلحةٌ كلها، فكلُّ مسألةٍ خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث =

(1) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (ص: 340 - 344)

(2) الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية، لأحمد الريسوني (ص: 45-46).

فليست من الشريعة؛ وإن أُدخلت فيها بالتأويل»⁽¹⁾.

ويلاحظ أن ابن القيم (ت: 752هـ) وضع محددات إنسانية لمضمون وجوهر الشريعة، وهي: العدل، الرحمة، المصلحة، الحكمة.

وأبان عن أن طبيعة التشريع الإسلامي تتقصد الإنسان في حياته الدنيوية والأخروية.

ويؤكد هذا المعنى علّال الفاسي حينما يقول: «الذي لاشك فيه أن الشريعة الإسلامية مبنية على مراعاة المصلحة العامة في كل ما يرجع للمعاملات الإنسانية؛ لأن غايتها هي تحقيق السعادة الدنيوية والأخروية لسكان البسيطة»⁽²⁾.

وفي هذا المقام يمكن الاستشهاد بأطروحة الدكتور طه عبد الرحمن في توصيفه لموضوع علم المقاصد بأنه: "علم الصلاح الإنساني" باعتبار أن مقاصد الشريعة الإسلامية تبحث في وجوه صلاح الإنسان في الدنيا والآخرة، و "الصلاح قيمة خُلُقِيَّة"، لذلك فعلم المقاصد هو علم الأخلاق الإسلامي، أو علم المقاصد هو علم أخلاقي موضوعه الصلاح الإنساني⁽³⁾.

- **اشتغال البحث المقاصدي على مستوى الكليات العليا التي هي أساس المشتركات، وهي المُحكّمات والثوابت المتعالية على التاريخ والزمان والمكان، والتي لا تقبل النسخ ولا التغيير، وهذه هي الخاصية المحورية لمفهوم المشترك الإنساني.**

- **من خصائص البحث المقاصدي التأسيس البرهاني/ العقلاني الذي يمثّل الأداة المشتركة للتفكير الإنساني، والتي تساهم كذلك في توسيع دائرة الاحتجاج والإقناع، وتقوية موقف الجدل والحوار، ومقاربة مساحة الاختلاف وتعزيز دائرة الائتلاف.**

● **المطلب الثاني: المداخل المقاصدية لمشروعية المشترك الإنساني.**

1 - عمارة الأرض⁽⁴⁾.

وقد شهدت مجموعة من نصوص الوحي المقدس على قصد الشريعة وطلبها عمارة الأرض واستخلاف الإنسان على تنفيذ هذه المهمة، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: 61]، فقلوه: ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ أي: جعلكم عُمَّارها وسكّانها؛ وقيل: «أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن وغرس أشجار»، وقال ابن العربي: «قال بعض علماء الشافعية: الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب»، وعليه فدلالة الأمر الإلهي

(1) إعلام الموقعين، لابن قيم الجوزية (333/1).

(2) مقاصد الشريعة ومكارمها، لعلّال الفاسي (ص: 192).

(3) رؤية علمية لتحديد مقاصد الشريعة، طه عبد الرحمن، ضمن كتاب: سؤال المنهج، (ص: 71-74). وهو ذات البحث المنشور في مجلة قضايا إسلامية معاصرة، العدد 18، 2002/1422، (ص: 208-231).

(4) مفهوم عمارة الأرض؛ لغة: مشتقة من عَمَرَ المكان أي أصلحه وبناه، وضده الهدم والخراب. واصطلاحاً: تعمير الأرض بالعمل الصالح المادي والمعنوي المؤدي إلى الانتفاع بخيراتها بلا إفساد، واستصلاح أحوالها بما ييسر للإنسان الحياة الطيبة، وبما يحقق مرضاة الله تعالى.

تفيد وجوب عمارة الأرض⁽¹⁾.

قال الجصاص في (أحكام القرآن): «وقوله: ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ يَعْني: أَمَدَكُمْ مِنْ عِمَارَتِهَا بِمَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ. وَفِيهِ الدَّلَالَةُ عَلَى وَجُوبِ عِمَارَةِ الْأَرْضِ لِلزَّرَاعَةِ، وَالْعَرَّاسِ، وَالْأَنْبِيَةِ»⁽²⁾.

ودخول هذا المبدأ في مفهوم (المشترك الإنساني) يظهر بملاحظة اعتبارين:

الأول: اعتبار أنها مهمة مشتركة بين كل الناس، والأمر متوجه لأصل الإنسان، وهي مهمة دنيوية/كونية.

والثاني: باعتبار أن عمارة الأرض من مقاصد خلق الإنسان وإيجاده.

واستحضاراً لهذا الأصل اعتبر الزاغب الأصفهاني (ت: 502هـ) "عمارة الأرض" من المقاصد المحورية التي يدور حولها خلق الإنسان وإيجاده، حتى إن معيار التفاوت والتفاضل بين الناس يعود لمدى تحقيق هذه المقاصد، حيث يقول تحت عنوان: (ما لأجله أوجد الإنسان): «الإنسان من حيث هو إنسان كل واحد كالأخر، كما قيل: "فالأرض من ثربة، والناس من رجل"، وإنما شرفه بأنه يوجد كاملاً في المعنى الذي أوجد لأجله.

وبيان ذلك؛ أن كل نوع أوجده الله تعالى في هذا العالم، أو هدى بعض الخلق إلى إيجاده وصنعه فإنه أوجد لفعل يختص به، ولولاه لما وجد، وله غرض لأجله خصّ بما خصّ به...

والفعل المختص بالإنسان ثلاثة أشياء:

1 - عمارة الأرض المذكورة في قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: 61]، وذلك تحصيل ما به تزجية المعاش لنفسه ولغيره.

2 - وعبادته المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]، وذلك هو الامتثال للباري - عز وجل - في أوامره ونواهيه.

3 - وخلافته المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: 129]، وغيرها من الآيات، وذلك هو الاقتداء بالباري سبحانه على قدر طاقة البشر في السياسة باستعمال مكارم الشريعة»⁽³⁾.

ويؤكد ابن خلدون (ت: 808هـ) بأن بحث المقاصد وتعليل الأحكام الشرعية المتداول على لسان الفقهاء إنما ينتهي لخدمة عمارة الأرض وإصلاح وترشيد العمران البشري، يقول في تمهيد مقدمته: «... ما يذكره الفقهاء في تعليل الأحكام الشرعية بالمقاصد في أنّ الزنا مخلط للأنساب مفسد للنوع وأنّ القتل أيضاً مفسد للنوع وأنّ الظلم مؤذن بخراب العمران المفضي لفساد النوع وغير ذلك من سائر المقاصد الشرعية في الأحكام = فإنها كلّها مبنية على المحافظة على العمران»⁽⁴⁾.

(1) انظر: تفسر القرطبي = الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (56/9)،

(2) أحكام القرآن، للجصاص (213/3).

(3) الذريعة إلى مكارم الشريعة، للراغب الأصفهاني (ص: 82-83).

(4) مقدمة ابن خلدون (ص: 15).

- ومقصدية عمارة الأرض تثبت من وجهين:

الأول: كونها من مقاصد الخلق والتكوين.

الثاني: وكذلك من مقاصد التشريع.

ويقرر ذلك الشيخ علال الفاسي بقوله: «المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، وصلاحتها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتهما وتدير لمنافع الجميع»⁽¹⁾.

- مستويات الاشتغال على أعمال مقصد الإعمار تكون على مستويين:

الأول: الإعمار المادي.

الثاني: الإعمار الروحي.

- مقتضيات ومستلزمات عمارة الأرض:

(1) إصلاح الإنسان نفسه = وهو المستخلف والمكلف بإعمار الأرض.

(2) تأسيس المشتركات الإنسانية التي تسمح بتحقيق وإنجاز الإعمار المطلوب. ومنها؛ مطلب التعايش والتساكن والألفة التي تسمح بالأرضيات المشتركة للعمل المشترك.

ويترتب على ذلك مقاصديا؛ التصحيح والمراجعة ونقد كل أسباب التنازع والتفرق والتشردم ليس بين أبناء الملة الواحدة فقط بل بين كل الإنسانية بغض النظر عن معتقدها ودينها.

والمقصود هو البحث عن مساحات التوافق والسلم قدر الإمكان استجابة لدعوة القرآن العظيم ﴿ادخلوا في السلم كافة﴾، ﴿تعالوا إلى كلمة سواء﴾، ﴿شعوبا وقبائل لتعارفوا﴾ ونحوها من النصوص المؤسسة لأرضية ومساحات الاشتراك الإنساني.

ومن ضوابط البحث عن مساحات المشتركات البحث في حدود (الممكن الشرعي) من خلال مراجعة مجال المظنونات والفرعيات والتفاصيل الاجتهادية التي لا تعود على الأصول والمحكمات بالنقض والإبطال، ما لم تكن هناك ضرورات وحاجات عامة قد تسوغ الرخصة المؤقتة!

(3) ومن مقتضيات الاشتراك/ والتعايش المشترك؛ التفاوض والقبول بالتسويات المصلحية، والاشتغال باستراتيجيات التعليق والتأجيل في بعض الأحكام والتشريعات أو التعطيل والإلغاء الظرفي كما حصل في أحكام الرقّ وسهم المؤلفلة قلوبهم الذي عطّله عمر بن الخطاب، وكذلك ما فعله النبي ﷺ في صلح الحديبية، وعَمَلُ عمر رضي الله عنه كذلك في العراق واجتهاده في أرض السواد ونحوها مما ورد العمل بنحوه عند الصحابة وأهل العلم والفقه، مما يُثبت وجود مستوى من المرونة التشريعية والمفاوضة والتسويات التي تعين على إثبات صلاحية الشريعة واستيعابها لكافة الظروف والمتغيرات ومختلف الوقائع والبيئات.

(1) مقاصد الشريعة ومكارمها، علال الفاسي (ص: 41-42).

2 - المدخل الثاني: المدخل الأخلاقي/ القيم والأخلاق:

وذلك باعتبار مركزية الأخلاق في الشريعة ومحوريتها في النظر المقاصدي، حتى إنها مثّلت غاية الشريعة الكبرى ومقصدها الأول لحديث (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) كما يفيدنا بذلك الطاهر ابن عاشور مُعلّقاً على هذا النصّ بقوله: «فجعل أصل شريعته إكمال ما يحتاجه البشر من مكارم الأخلاق في نفوسهم... فكما جعل الله رسوله صلى الله عليه وسلم على خلق عظيم جعل شريعته لحمل الناس على التخلّق بالخلق العظيم بمنتهى الاستطاعة»⁽¹⁾.

بل إن الجويني (ت: 478هـ) ينص على ربط الشريعة بالأساس الأخلاقي كما ورد في قوله: «فلا يخفى أن الشريعة مجامعها الحث على مكارم الأخلاق والنهي عن الفواحش والموبقات»⁽²⁾.

ويقول أبو الوليد ابن رشد (ت: 595هـ): «الأحكام المعقولة المعاني في الشرع أكثرها هي من باب محاسن الأخلاق أو من باب المصالح»⁽³⁾.

وقال الشاطبي (ت: 790هـ): «والشريعة كلها؛ إنما هي تخلّق بمكارم الأخلاق»⁽⁴⁾.

ويؤكد محمد دراز عناية القرآن العظيم بالمشاركات الأخلاقية للإنسانية، فيقول: «وفي القرآن أكثر من ألف موضع يدعو فيها إلى الفضيلة لما فيها من طهر وسموّ، وينهى فيها عن الرذيلة لما فيها من فُحش وسقوط؛ بغضّ النظر عن كل اعتبار آخر غير الاعتبار الأخلاقي»⁽⁵⁾.

وعنّون علّال الفاسي فصلاً في كتابه (مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها) بقوله: «مكارم الأخلاق مقياس كل مصلحة عامة وأساس كل مقصد من مقاصد الإسلام»⁽⁶⁾، وقرر في ثناياه بأنه: «راعى الإسلام هذه الحقيقة فبيّن للناس أن مقياس كل مصلحة هي الخلق المستمد من الفطرة»⁽⁷⁾، وأن الإسلام «اعتبر نفسه دين الفطرة؛ وبمقتضى ذلك قيّد كل نظرة أو اعتبار للنواميس أو مراعاة للمصالح (بالمعروف) من أخلاق الفطرة؛ أي تلك الأسس الأخلاقية التي أقرتها جميع الديانات والمذاهب السابقة على اختلاف نزعاتها وطبيعتها»⁽⁸⁾.

ويترتب على ذلك أن إصلاح القيم وتهذيب الأخلاق وتحصيل التزكية = أصبحت مقصداً قرآنياً ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ كَرِيمٍ﴾ ومحوراً تشريعياً تدور حوله أحكام الشريعة.

(1) التحرير والتنوير، لابن عاشور (64/29)، وانظر: الموافقات، للشاطبي (184/4).

(2) البرهان، للجويني (873/2).

(3) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد (82/1)، دار الحديث - القاهرة، 1425هـ - 2004م.

(4) الموافقات (58/2)، (77/4).

(5) دراسات إسلامية في العلاقات الدولية والاجتماعية، محمد دراز (ص: 74).

(6) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علّال الفاسي (ص: 191).

(7) المصدر السابق (ص: 194).

(8) انظر: مقاصد الشريعة ومكارمها، علّال الفاسي (ص: 194).

وبما أن الفطرة الإنسانية هي مصدر أساس من مصادر تكوين الأخلاق؛ لذلك يشترك الناس في الأخلاق بسبب (فطرة الأخلاق) لأن جميع الناس يشتركون في المعاني والطبائع الفطرية.

وكذلك فجميع الأخلاق الفطرية هي أخلاق قرآنية، لأن القرآن يؤكد على مقتضيات الفطرة وموجباتها. لذلك؛ فالقيم الأخلاقية القرآنية تصلح أساساً قوياً لبناء الأرضيات المشتركة الجامعة بين الناس باعتبارها قيمة فطرية إنسانية، وقد ذهب «محمد عبدالله دراز في دراسته الرائدة حول الأخلاق في القرآن الكريم إلى أن القرآن صريح في القول بأسبقية قانون الضمير (الفطرة)، فالشعور بالخير والشر والعدل والظلم مفطور في النفس البشرية، فما تقوم به الشرائع هو تأكيد هذا القانون الطبيعي وتكميله وتوضيحه»⁽¹⁾.

ولعل هذا المدخل (الأخلاقي) من أليق وألصق المداخل بمقاصد الشريعة، نظراً لاشتغال علم المقاصد بالبحث في وجوه صلاح الإنسان في الدنيا والآخرة، و "الصلاح قيمة خُلُقِيَّة"، لذلك فعلم المقاصد هو علم الأخلاق الإسلامي، أو علم المقاصد هو علم أخلاقي موضوعه الصلاح الإنساني⁽²⁾.

ومن هذا المدخل أيضاً؛ يمكن استحضار الدعوة التي ظهرت في العقود الأخيرة⁽³⁾ بنحت مفهوم جديد للمشارك الإنساني ينطلق من زاوية (الأخلاق) وهي الدعوة إلى "الأخلاق العالمية"⁽⁴⁾ أو "الأخلاق الكونية" وهو موضوع بحث يستحق التعميق والإشادة والتنصيب حتى يأخذ مكانته المؤثرة في ساحة البحث في المشتركات الإنسانية التي يصلح أن تتداعى إليها الأمم ويجتمع عليها العقلاء ويتقارب بها المختلفون.

والعالمية: هي نزعة إنسانية وتوجه نحو التفاعل بين الحضارات، والتلاقح بين الثقافات، والمقارنة بين الأنساق الفكرية، والتعاون والتعارف بين الأمم والشعوب، بحيث يصبح العالم متدنى حضارات، بينها مساحات كبيرة من المشترك الإنساني العام، ولكل منها هوية ثقافية تتميز بها، ومصالح وطنية وقومية وحضارية واقتصادية وأمنية لا بد من مراعاتها في إطار توازن المصالح⁽⁵⁾.

(1) انظر: الدين والسياسة والأخلاق، عبدالله السيد ولد أباه (ص: 160-161).

(2) رؤية علمية لتجديد مقاصد الشريعة، طه عبدالرحمن، ضمن كتاب: سؤال المنهج (ص: 71-74). وهو ذات البحث المنشور في مجلة قضايا إسلامية معاصرة، العدد 18، 2002/1422، ص 208-231.

(3) يذكر طه عبد الرحمن أنه تأخر وضع مصطلح (الأخلاق العالمية) إلى سنة 1990م، لكن بؤادر التفكير في (أخلاق تجمع أمم العالم) ظهرت ربما من قرن وتيف في إطار النشاط الحواري الذي مارسه مختلف التيارات الدينية منذ تم عقد المؤتمر العالمي الأول للأديان في شيكاغو 1893م، والذي عُرف فيما بعد ببرلمان العالم.

انظر: الأخلاق العالمية: مداها وحدودها، سلسلة ورقات طابة، العدد 1، يونيو 2008.

(4) كانت العناية الأكبر لمفهوم الأخلاق العالمية على يد البروفسور (هانس كونج)، في مشروع كبير وشامل يقدمه في بيان دور الأديان العالمية في مسائل الأخلاق وحقوق الإنسان لمواجهة أخلاق العولمة المدمرة. انظر بحث: الأخلاق العالمية، محمد المطيري (ص: 45).

(5) انظر: العولمة، ممدوح منصور (ص: 17)، والقيم الأخلاقية بين الفكرين الإسلامي والغربي في عصر العولمة، موزة أحمد العيار (ص: 40-41)، بواسطة اطروحة دكتوراه: (الأخلاق العالمية)، محمد المطيري، كلية الشريعة - قسم الثقافة، جامعة الإمام محمد بن

والعالمية تقوم على نشر فكرة، أو عقيدة، أو دعوة، وهي بذلك تقابل الخصوصية، وتحيل إلى ما هو كلي وعام. أما مفهوم "الأخلاق العالمية" بحسب ما طرحه منظّره فيقصد به:

«الحد الأدنى من التوافق الأساسي لبعض القيم والقواعد والمواقف من أجل تعايش جدير بالإنسان»⁽¹⁾.

«إن الأخلاق العالمية الكونية تمثل: الحد الأدنى الذي تشترك فيه أديان العالم في المجال الأخلاقي، وهو ما يسمى بالأخلاق النحيلة أو النخيفة؛ أي الحد الأدنى الذي يمكن الإجماع عليه في الأخلاق».

أو «الحد الأدنى الضروري من القيم الأخلاقية المشتركة والمواقف الأساسية والمعايير لكل الأمم والمناطق الجغرافية وجماعات المصالح، التي يمكن أن تدعمها، وبعبارة أخرى قيم أخلاقية مشتركة للإنسانية»⁽²⁾.

كما يقارنها المفكر المغربي طه عبد الرحمن بقوله: «عناصر سلوكية كلية مبثوثة في الثقافات بشأ، تهدي إليها كل منها على حدة من تلقاء ذاتها، وإن ألبستها لباساً خاصاً، ونَحَتْ بها منحىً متفرداً»⁽³⁾.

وقد عبّر بعض الباحثين والعلماء المعاصرين عن الأخلاق العالمية بما يقارنها، كالشترك الإنساني، أو القيم المشتركة، أو المشترك الحضاري البشري، أو الإنسانية المشتركة، أو المشترك الأخلاقي.

وأكثرهم قصد بها: الأخلاق العالمية، حتى إن كلماتهم دارت حول «الحد الأدنى من مستوى التعاون بين الناس من خلال مجموعة أو منظومة من الأخلاق والقيم المشتركة فيما بينهم»⁽⁴⁾.

3 - مدخل التعارف والتعاون الإنساني.

انطلاقاً من الأصل القرآني والدعوة الإلهية في توجيه الحق تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: 13].

مع ملاحظة أن الشارع قد أشار للاختلاف وأنه - سبحانه - خلقهم هكذا شعوباً وقبائل، ثم وجههم لهذا المقصد من التنوع والتعدد؛ وهو طلب التعارف ومستلزماته وما يتبعه من التقارب والبحث في مساحات الاشتراك ووسائله.

ومن الثابت شرعاً؛ أن الباري سبحانه قدّر كوناً سنّة التدافع الإنساني والتراكم المعرفي الحضاري، حيث تأسست الطّبائع على أن تكون مدنيّة مستفيدة بفطرتها، ويشهد لذلك عموم القول الإلهي: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: 251].

وقد أشار ابن خلدون (ت: 808هـ) أن فطرة الإنسان وطبعه تنزع نحو الاجتماع والتعاون الإنساني لتحقيق حاجاته المختلفة،

سعود، غير منشورة (ص: 45-49).

(1) انظر: هانس كونج، مشروع أخلاقي عالمي - دور الديانات في السلام العالمي (ص: 62).

(2) انظر: الأخلاق الكونية في السياسة والاقتصاد عند هانز كونج مع مقارنة بموقف الإسلام منها، محمد عبدالرزاق (ص: 28-29).
النقولات والمراجع السابقة نقلاً عن بحث: الأخلاق العالمية، محمد المطيري.

(3) تجديد المنهج في تقويم التراث، طه عبد الرحمن (ص: 388).

(4) الأخلاق العالمية، محمد المطيري (ص: 48).

نظرا لتنوع حاجات الإنسان وتعددتها مما لا يمكنه من القيا بها بنفسه ولوحده لذلك كانت هذه المقدمة "الاشتراك الإنساني" ضرورية لتأسيس العمران البشري والاجتماع الإنساني، يقول ابن خلدون في مقدمته الافتتاحية: «في أن الاجتماع الإنساني ضروري، ويُعبّر عنه الحكماء بقولهم الإنسان مديني بالطبع، أي لا بُدَّ له من الاجتماع الذي هو المدنيّة في اصطلاحهم.

وبيّأه: أن الله سبحانه خلق الإنسان ورَكَّبَه على صورة لا يصحُّ حياتها وبقاؤها إلا بالغذاء، وهداه إلى التماسه بفطرته وبما رَكَّب فيه من القدرة على تحصيله، إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير مُوفية له بمادّة حياته منه ...

وإذا كان التعاون حصَّل له [=أي للإنسان] القوت للغذاء، والسلاح للمدافعة، وتمَّت حكمة الله في بقاءه وحفظ نوعه. فإذاً؛ هذا الاجتماع ضروريٌّ للنوع الإنساني، و إلا لم يكْمُل وجودهم وما أَرادَه الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى (العمران) الذي جعلناه موضوعاً لهذا العلم»⁽¹⁾.

فالتأثير والتأثر سنة قدرية طبيعية، وعادةٌ جارية لا يمكن أن ينفك عنها الإنسان بطبعه، وبذلك تقوم الإنسانية جمعاء بحضارتها، وتبني أفكارها، وتنظم معيشتها، حيث لا حواجز بين العصور، ولا بين أفكار البشر التي تتعرّض لأشكال التسرُّب والتشكُّل والتأقلم والنقد والتصفية.

كما أنه لا يمكن إنكار ظاهرة التشابك الحضاري والانفعال الفكري التي تنشأ في ظل السيورة الحضارية المعتادة، وإن اختلفت الأصول وحدود التفاعل.

ثم إن التعارف الفكري هو أحد أشكال التعارف الإنساني الذي قدّره الباري جل وعلا حينما خلق البشرية شعوباً وقبائل، لا يمكن أن يقع على شخوص مجردة من غير معرفة عقولها وأفكارها وأمزجتها وعاداتها. ويبقى أن محلّ التحدي في التمييز والتصفية والبناء من أجل إحداث حالة "استقلال فكري".

والفكر الإسلامي بما فيه من أصول وتراث يحمل في طيّاته القدرة على التواصل والتفاعل الواعي مع كافة الحضارات السابقة والحاضرة، كما أن الأمة لا تستطيع أن تتشكل معالمها الحضارية في غيبة عن التفاعل مع باقي الحضارات الأخرى.

يشير الطاهر ابن عاشور لفطرية النشوء الحضاري والتلاقح الفكري مما يدل على أحقية الجميع للمشاركة في المنتج الفكري/العقلي: «والحضارة الحق من الفطرة؛ لأنها من آثار حركة العقل الذي هو من الفطرة، وأنواع المعارف الصالحة من الفطرة؛ لأنها نشأت عن تلاقح العقول وتفاوضها، والمخترعات من الفطرة؛ لأنها متولدة عن التفكير، وفي الفطرة حب ظهور ما تولّد عن الخلقة»⁽²⁾.

هذه المقدمة تفيد في رفع الصورة السلبية عن حركة التأثير والتأثر، التي تُصوّر بأنها تساوي التبعية وتعني الدّوبان، وتهدم

(1) مقدمة ابن خلدون (ص:70).

(2) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (ص:265).

الأصالة وتنافي الاستقلال. وهذه الصورة بهذه الكيفية مُنتقَدة مرفوضة إذا كان المآل الناتج عن التأثير على هذا النحو، لكن الواقع أن التأثير والتأثر قضية لا يمكن الانفكاك عنها وجوداً وعدماً، كما أن وجود التأثير لا يعني بالضرورة التبعية والتقليد خاصةً في مجال الحركة التفاعلية الواعية التي تُرشِّح المفيد وتبني عليه، كما تستقل بجملة من الأصول كما هو الحال في الفكر الإسلامي، فعناصر التأثير في الوسط الإسلامي ونحوه من الأوساط المُشَبَّعة بثقافة خاصة وأصول مستقلة؛ لا تجول في فضاء فارغ أو في عقول خالية، فلا يمكنها أن تتمكن على وجه يفرض التقليد والاستنساخ غير المرشَّد، بل ستواجه جملة من المعايير والمرشَّحات والأصول الصالحة لبناء تركيبة خاصة تتلاءم مع الرؤية الإجمالية للبيئة التي تُقد عليها، وهذا ما يمكن وصفه: "بالتفاعل الواعي الرشيد".

كما إن استئناف الإبداع والإضافة المعرفية لا تتوقف على الممانعة، والتصديّ لمنتجات الآخر، ولا بتهمة الذات والقطيعة مع التراث، بل في الاستقبال الواعي الوثائق الذي يتضمن النقد والترشيح والتطوير بموازاة الإنتاج الأصيل المستقل. حتى مع وجود جدل الممانعة، بأي صيغة كان، فإنه سيعطي مزيداً من الترشيح، ويعني مزيداً من التحرير في معايير الفحص المعرفي، وضمانات الجودة في استقبال علوم الآخر.

● المطلب الثالث: التنظير المقاصدي والمشارك الإنساني.

يمكن ملاحظة عناية علماء الأصول والمقاصد بالمعاني الإنسانية الأساسية/المشاركة من خلال تأصيلات النظر المقاصدي لمراتب المقاصد الثلاثة: الضروريات، الحاجيات، التحسينات. فالأصل في المقاصد أنها مقاصد إنسانية، لأنها متمحورة حول تحقيق الصلاح الإنساني على المستوى المادي والمعنوي - الروحي/ الديني والديني/ الديني والأخروي.

فالمصالح الضرورية؛ تمثل المصالح الإنسانية الأساسية التي لا غنى للإنسان عنها، وضابطها المقرر في التقرير الأصولي/ المقاصدي مرتبط بمناط دينوي مشترك، وهو في عبارة الشاطبي: «ما إذا فُقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة»⁽¹⁾. فالملاحظ أن المناط/الرابط المؤسس لفكرة الضروريات: مناط إنساني محض لا تختلف عليه العقول ولا الشرائع والأديان. كما أن التقسيم للكليات/الضروريات الخمس هو تقسيم موضوعي استقرائي كلي/عقلاني، فكل الشرائع السماوية والوضعية تشتغل وتدور حول هذه المحاور حتى وإن اختلفت محتوياتها ومضامينها وتوجهاتها، بما فيها كَلْي الدين! وما فيه من تصورات وجودية ونحوها لزال الإنسان في الأعم الأغلب يعترف ويقرّ بأن الأديان مطلوبة وضرورة للإنسان. حتى إن فيلسوف التنوير الفرنسي فولتير كان يردد: «لو لم يكن الله موجوداً لاخترعناه»⁽²⁾.

وقد تنبّه الفقهاء والأصوليون لمحورية الضروريات الخمس ومركزيتها في العقل الإنساني/الكويني ... حتى عبّر الغزالي (ت: 505هـ) باستحالة «أن لا تشتمل عليها ملة من الملل وشرعية من الشرائع التي يُراد بها إصلاح الخلق»⁽³⁾.

(1) الموافقات، للشاطبي (17/2).

(2) رسالة في التسامح، فولتير.

(3) المستصفى (286/1)، وتمام نص الغزالي: «وتحريم تفويت هذه الأصول الخمسة والزجر عنها، يستحيل أن لا تشتمل عليه ملة من الملل

وقد أكد هذا المعنى القرآني (ت: 685هـ) بقوله: «الكليات الخمس لم تخل شريعة عنها...»⁽¹⁾.

كما قرر الشاطبي (ت: 790هـ) هذا المعنى بقوله: «ومجموع الضروريات خمسة، وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وقد قالوا: إنها مراعاة في كل ملة»⁽²⁾.

وقال ابن العربي: «ولم يخل زمان آدم ولا زمن من بعده من شرع، وأهم قواعد الشرائع حماية الدماء عن الاعتداء وحياطته بالقصاص كفاً وردعا للظالمين والجائرين، وهذه من القواعد التي لا تخلو عنها الشرائع والأصول التي لا تختلف فيها الملل»⁽³⁾.

وكذلك الحال في مرتبة المقاصد الحاجية؛ كان المناط/الرابط/الضابط الذي قرره الأصوليون متمحوراً حول الإنسان ومصالحه، كما أبان الشاطبي في ضابط الحاجيات: «أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب؛ فإذا لم تراعى دخل على المكلفين - على الجملة - الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة»⁽⁴⁾. وقال في موضع آخر: «ومن تشوّف إلى مزيد؛ فإنّ دوران الحاجيات على التوسعة والتيسير ورفع الحرج والرفق»⁽⁵⁾.

ولا شك أنّ مناط المشقة ورفع الحرج متمحور حول مراعاة طبيعة الإنسان في مختلف أحواله.

وكذا الحال في مرتبة التحسينيات؛ فالشاطبي يقرر في مفهوم التحسينيات المقاصدية بأنها: «الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المندسات، التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق»⁽⁶⁾.

وأشار ابن عاشور للبعد الإنساني والحضاري للمصالح التحسينية بقوله: «والمصالح التحسينية هي - عندي - ما كان بها كمال حال الأمة في نظامها، حتى تعيش آمنة مطمئنة، ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم، حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوباً في الاندماج فيها أو التقرب منها. فإنّ لمحاسن العادات مدخلا في ذلك ... والحاصل أنّها تُراعى فيها مدارك البشر الراقية»⁽⁷⁾.

واستشهد ابن عاشور كذلك بكلام الغزالي في توضيح ذات المفهوم بقوله: «ما لا يرجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة، ولكن يقع موقع التحسين والتزيين والتيسير ... ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات»⁽⁸⁾.

وشريعة من الشرائع التي أريد بها إصلاح الخلق، ولذلك لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقه وشرب المسكر».

- (1) شرح تنقيح الفصول، للقرافي (ص: 164).
- (2) الموافقات (20/2).
- (3) أحكام القرآن، لابن العربي (88/2).
- (4) الموافقات (21/2).
- (5) الموافقات (350/4).
- (6) الموافقات (22/2).
- (7) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (307-308).
- (8) المستصفى، للغزالي (418/1).

وأحسن المناهج والطرائق والوسائل ونحوها هي مناط إنساني عقلا وعادة، وهي من قبيل المشتركات والمعقولات الإنسانية التي يتداولها الناس بينهم.

حتى استحققت بعض هذه العوائد والمناهج أن تأخذ وصفا تشريعا كما يقول ابن عاشور: «متى اشتملت عوائد الأمم على مصلحة ضرورية أو حاجية، أو ظهرت فيها مفسدة معتبرة لأهلها، يُصار بتلك العوائد إلى الانزواء تحت القواعد التشريعية العامة من وجوب أو تحريم»⁽¹⁾.

● المشترك الإنساني وتسكين المفهوم في التنظير المقاصدي.

يمكن الاشتغال على مفهوم المشترك الإنساني وإدماجه وتوطينه في نظرية المقاصد على مستويين:

المستوى الأول: المشترك الإنساني كمقصد كلي شمولي يستوعب مجموعة المعاني والأخلاق والمبادئ المشتركة التي تجتمع وتندرج تحت هذا المفهوم، ويترتب على ذلك العمل على تفعيل مقاصد المشترك الإنساني من حيث؛ الوجود والعدم:

- **من حيث الوجود؛** في إيجاد وتوفير وتحصيل كل ما يحقق المشتركات الإنسانية والتأصيلات المعززة لها علميا وعمليا ومحليا وعالميا.
- **من حيث عدم؛** في إبطال ونقد كل ما يعرقل أو ينقض أو يناقض المشترك الإنساني.

المستوى الثاني: مفهوم المشترك الإنساني كآلية للكشف عن المقاصد، باعتبار مصادر هذا الاشتراك المؤسسة لهذا المفهوم.

فالأصل أن العقل الإنساني بمجموعه/ أو إجماعه، وبما هو مركّب فيه من الفطرة السليمة والعقل الصريح/الصحيح، والعقل الجمعي/الفطري= مؤهلٌ لإدراك المصالح والمحامد والمحسن والمفاسد والردائل، وإنما جاءت نصوص الوحي متممة له ومسددة للنقص الذي قد يعتريه والوهم الذي قد يعرض له والخطأ والهوى الذي قد يصرفه عن مدرك الحق.

وتقدّمت جملة من النقولات عن أهل العلم التي تشهد لهذا المعنى، كما في قول العز بن عبد السلام (ت: 660هـ) في قواعده بأن: «معظم المصالح الدنيا ومفاسدها معروفة بالعقل، وذلك معظم الشرائع»⁽²⁾.

وقول ابن القيم: «الشرائع كلها في أصولها - وإن تباينت - متفقة مركوز حُسنها في العقول ولو وقعت على غير ما هي عليه لخرّجت عن الحكمة والمصلحة والرحمة»⁽³⁾.

وأما الطاهر ابن عاشور فقد نصَّ على أنَّ قسما من المقاصد يكشفه العقل ويدركه؛ كما في قوله: «المقاصد الشرعية نوعان: معان حقيقية ومعان عرفية عامة ... فأما المعاني الحقيقية فهي التي لها تحقق في نفسها بحيث تدركها العقول السليمة

(1) مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر ابن عاشور (ص: 267).

(2) قواعد الأحكام، للعز بن عبد السلام (5/1).

(3) مفتاح دار السعادة، لابن القيم (864/2).

ملائمتها للمصلحة أو منافرتها لها... إدراكا مستقلاً ألفتها نفوس الجماهير وأدركت حسننها بالتجربة»⁽¹⁾. وهكذا، لازالت العقول وساحات التداول الإنساني والجدل الحضاري والتحوّلات الزمانية والمكانية تدفع بمزيد من الأفكار والمفاهيم والحالات والأحوال التي تحتاج إلى تحرير وتأصيل ونقد وترشيح وفق المرجعيات الأصلية التي تتشكل منها الذات والهوية، ولعل النظر المقاصدي أليق وأقدر الأدوات المعيارية الإسلامية لقراءة المفاهيم المتجددة على مختلف العصور التي يفرزها الواقع نظراً للقدرة الاستيعابية لخصائص البحث المقاصدي التي تثبت مدى صلاحية الشريعة الإسلامية وملائمتها للحياة ومواكبتها للواقع.

خاتمة:

كما يمكن تحصيله من مجمل هذه الدراسة ما يأتي:

أن وعاء مقاصد الشريعة هو الإطار الأنسب لاستيعاب المفاهيم والتصورات والأفكار والسلوكيات التي يمكن أن تجلب المصالح وتدفع المفاسد عن الناس أجمعين.

أن مفهوم (المشترك الإنساني) هو مفهوم جامع لمجموعة من المبادئ الفطرية والأخلاقيات السليمة والسلوكيات النافعة التي يتشارك عموم الناس الاهتمام بها والحرص عليها.

أن المشترك الإنساني: هو مجموع الأفكار- التصورات، المبادئ، المفاهيم- والسلوكيات التي يتفق أو يتوافق ويتوافق الناس - كلهم أو جلهم إلا ما شذ - على القول بها فطرة وعقلاً واجتماعاً، وما يترتب عليها من حقوق وواجبات.

أن المرجعية المشتركة المكونة لحالة الاشتراك في مفهوم (المشترك الإنساني) ترجع إلى عدة مصادر، منها: الفطرة، والعقل الصحيح، والمصلحة الاجتماعية التي يجتمع الناس عليها لتدبير شؤونهم واختلافهم.

من أبرز المداخل التي تستوعب مفاهيم وتصورات (المشترك الإنساني): مبدأ عمارة الأرض، ومبادئ الفطرة، ومدخل الأخلاق، ومدخل التعارف والتعاون الإنساني.

أن من الممكن إدراج مفهوم (المشترك الإنساني) كمقصد كلي ضمن مراتب المقاصد وأصناف الضروريات لأنه يشكل تركيبة من الأفكار والسلوكيات والتصورات المتضمنة في منظومة مقاصد الشريعة الإسلامية.

أن الأصل في المقاصد أنها مقاصد إنسانية، لأنها متمحورة حول تحقيق الصلاح الإنساني على المستوى المادي والمعنوي - الروحي/ الديني والديني/ الأخروي.

أن المناط/الرابط المؤسس لفكرة المقاصد الضروريات: مناط إنساني محض لا تختلف عليه العقول ولا الشرائع والأديان، وهو من أهم مضامين (المشترك الإنساني).

وكذلك الحال في مرتبة المقاصد الحاجية والتحسينية؛ كان المناط/الرابط/الضابط الذي قرره الأصوليون متمحوراً حول الإنسان ومصالحه.

(1) مقاصد الشريعة الإسلامية، لابن عاشور (ص: 251).

أن المشترك الإنساني كمقصد كلي شمولي يستوعب مجموعة المعاني والأخلاق والمبادئ المشتركة التي تجتمع وتندرج تحت هذا المفهوم، ويترتب على ذلك العمل على تفعيل مقاصد المشترك الإنساني من حيث؛ الوجود والعدم.

يمكن استخلاص ضوابط من مفهوم (المشترك الإنساني) تصلح كمحددات آلية للكشف عن المقاصد، باعتبار مصادر هذا الاشتراك لهذا المفهوم المركبة فيه من الفطرة السليمة والعقل الصريح/الصحيح، والعقل الجمعي/الفطري = مؤهل لإدراك المصالح والمحامد والمحاسن والمفاسد والردائل.

قائمة المصادر والمراجع:

- أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي المعافري المالكي، مراجعة وتعليق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ / 2003م.
- أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحصاص الحنفي، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1415هـ / 1994م.
- الأخلاق العالمية: دراسة نقدية في ضوء الإسلام، اطروحة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة-قسم الثقافة، الرياض، 1438هـ / 2017م. غير منشورة.
- الأخلاق العالمية: مداها وحدودها، طه عبد الرحمن، سلسلة ورقات طابة، العدد 1، يونيو 2008م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام-السعودية، ط: الأولى، 1423هـ.
- البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، تحقيق: عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، الطبعة الرابعة، 1418هـ.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد ابن رشد الحفيد، دار الحديث - القاهرة، 1425هـ - 2004م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
- تجديد المنهج في تقويم التراث، طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء- المغرب، الطبعة الثالثة، 2007م.
- تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، للراغب الأصفهاني، دار مكتبة الحياة، بيروت - لبنان، 1983م.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الثانية، 1384هـ - 1964م.
- الذريعة إلى مكارم الشريعة، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار النشر: دار السلام - القاهرة 1428هـ - 2007م.
- سؤال المنهج: في أفق التأسيس لأنموذج فكري جديد، طه عبد الرحمن، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، الطبعة الأولى، لبنان- بيروت، 2015م.
- شرح تنقيح الفصول، شهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1393هـ.
- قواعد الأحكام في مصالح الأنعام، عز الدين بن عبد السلام، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، 1414هـ - 1991م.
- القيم المشتركة، عبد الله ابن بيّه، مقالة، موقعه على النت.

- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، 1414 هـ.
- الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية، أحمد الريسوني.
- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1417 هـ.
- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، ابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن قائد، دار عالم الفوائد، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي - جدة، الطبعة الأولى، 2012/1432.
- المقدمة، عبد الرحمن ابن خلدون، دار الكتاب اللبناني، 1979 م.
- الموافقات، للشاطبي، دار ابن عثان، السعودية، الطبعة الأولى، 1417 هـ/1997 م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر بن عاشور، تحقيق ودراسة: محمد طاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، الطبعة الثالثة، 1432 هـ/2011 م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علّال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الخامسة، 1993 م.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399 هـ - 1979 م.
- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى 1412 هـ.
- مصالح الأبدان والأنفس، أبو زيد البلخي، تقديم ودراسة: مالك بدري، ومصطفى عشوي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، عام 1424 هـ.
- النظر الشرعي في بناء الائتلاف وتدبير الاختلاف، محماد بن محمد رفيع، دار السلام - مصر، الطبعة الأولى، 1433 هـ/2012 م.